

Distr.
GENERAL

UNEP/FAO/PIC/INC.1/5

19 December 1995

ARABIC

Original: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



UNEP



منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع صك دولي
ملزم قانونا لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن
علم على مواد كيميائية خطيرة معينة ومبيدات
الآفات المتداولة في التجارة الدولية

الدورة الأولى

بروكسل، ١١-١٥ آذار/مارس ١٩٩٦

استعراض القضايا المتعلقة بتنفيذ الإجراء الطوعي الحالي للموافقة المسبقة عن علم

مذكرة مقدمة من الأمانة

المحتويات

الفقرات	
١	مقدمة
٢ - ٢١	أولاً- معايير تحديد المواد الكيميائية المرشحة ألف- المواد الكيميائية المحظورة أو المقيدة بشدة أسباب صحية وبيئية من قبل إجراء حكومي نهائي
٣ - ١٢	ب- ناظم مركبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة التي لم تحظر أو تقيّد بشدة في أي بلد لأسباب صحية أو بيئية، ولكنها تسبب مشاكل تحت أوضاع استخدامها الموجودة في البلدان النامية . .
١٣ - ٢١	ثانياً- إخطار بإجراء رقابة لحظر أو تقييد استخدام مادة كيميائية بشدة
٢٢ - ٢٥	ثالثاً- اختيار المواد الكيميائية لإدراجها في إجراء الموافقة المسبقة عن علم
٢٦ - ٢٧	رابعاً- الوثائق التوجيهية للمقرر الخاص بالموافقة المسبقة عن علم
٢٨ - ٢٩	خامساً- رد بلد الاستيراد
٤٠ - ٤٩	سادساً- الرصد والامتنال عند تصدير مواد كيميائية مدرجة في إجراء الموافقة المسبقة عن علم
٥٠ - ٥٢	سابعاً- المعلومات المتعلقة بالتصدير أو بإخطار التصدير
٥٣ - ٥٧	ثامناً- التصنيف ووضع البطاقات على المواد الكيميائية المعدة للتصدير
٥٨ - ٥٩	مرفق- أنواع إجراءات الرقابة لحظر أو تقييد بشدة مادة كيميائية مؤهلة/غير مؤهلة لإدراجها في الموافقة المسبقة عن علم

مقدمة

١- توفر هذه الوثيقة معلومات عن العناصر المختلفة للإجراء الحالي للموافقة المسبقة عن علم وتؤكد على الجوانب التي ثبتت صعوبة تنفيذها أو التي لم يشملها الإجراء كما يعرف حالياً. والوثيقة قائمة على أساس الخبرة التي اكتسبها البرنامج المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن تشغيل الموافقة المسبقة عن علم في تنفيذ الإجراء الطوعي الحالي للموافقة المسبقة عن علم خلال السنوات الخمس الماضية. ويرد مسح عام أكثر تفصيلاً للتشغيل الفعلي لإجراء الموافقة المسبقة عن علم في الوثيقة UNEP/FAO/PIC/INC.1/4.

أولاً - معايير تحديد المواد الكيميائية المرشحة

٢- لقد وضع إجراء الموافقة المسبقة عن علم لتحذير البلدان من بعض مبيدات الآفات والمواد الكيميائية الأخرى التي تسبب قلقاً عند تداولها في التجارة الدولية ولتوفير معلومات لتيسر للبلدان اتخاذ قرار عن علم يتعلق بمواصلة استخدام هذه المواد الكيميائية. إن التركيز على "المواد الكيميائية المحظورة أو المقيدة بشدة" يعتبر صالحاً ووسيلة موضوعية لتحديد المواد الكيميائية التي تسبب قلقاً كبيراً، أي أكثر مصادر الضرر المحتمل على الصحة أو البيئة (انظر القسم ألف أدناه). وبالإضافة إلى ذلك، عندما وضع الإجراء تقرر أن ينظر فريق الخبراء في الحاجة إلى استكمال المواد الكيميائية المحظورة والمقيدة بشدة بمركبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة. وقد لا تكون هذه المركبات محظورة أو مقيدة بشدة في أي بلد لأسباب صحية أو بيئية، إلا أنها قد تسبب مشاكل تحت أوضاع استخدامها في البلدان النامية (انظر القسم باء أدناه).

ألف- المواد الكيميائية المحظورة أو المقيدة بشدة لأسباب صحية أو بيئية من قبل إجراء حكومي نهائي ناظم

٣- إن المبدأ الأساسي لتحديد المواد الكيميائية التي تخضع لإجراء الموافقة المسبقة عن علم هو أن هذه المواد قد تم تحديدها لإدراجها على أساس إجراءات حكومية، أي التقييمات الوطنية للمخاطر وإجراءات خفض المخاطر (لحظر أو تقييد مادة كيميائية بشدة) كما أخطر بها البرنامج المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. لقد وضعت معايير علمية لتحديد نوع إجراءات الرقابة الوطنية التي يجب النظر فيها باعتبارها متعلقة بإجراء الموافقة المسبقة عن علم، إلا أن الأمانة المشتركة لمنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لم تنفذ أي تقييم إضافي للأساس العلمي لإجراءات الرقابة الوطنية. وتوفر البلدان المشاركة معلومات عن إجراءات الرقابة الوطنية المتخذة لحظر أو تقييد مواد كيميائية بشدة من خلال تقديم استمارة الإخطار بإجراء رقابة لكل إجراء، ومبدئياً من خلال تقديم قائمة وطنية عند الانضمام إلى الإجراء، وفيما بعد، من خلال الإخطارات عندما تتخذ إجراءات رقابة إضافية.

٤- ترد تعاريف "المحظور" و"المقيد بشدة"، في مبادئ لندن التوجيهية لتبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية في التجارة الدولية المعدلة وفي مدونة السلوك الدولية عن توزيع المبيدات واستعمالها كما يلي:

- يعني مصطلح مادة كيميائية محظورة أي مادة كيميائية ممنوعة بالنسبة لجميع الاستعمالات لأسباب صحية أو بيئية بموجب إجراء تنظيمي حكومي نهائي. ويعني مبيد محظور المبيد الذي منع استخدامه في جميع الأغراض التي سجل من أجلها وذلك بقرار حكومي نهائي من جهة التسجيل، أو الذي رفض إجراء تسجيله أو أي إجراء مشابه لأسباب صحية أو بيئية.

- ويرد في هذا أيضا مبيدات الآفات أو المواد الكيميائية التي رفضت الموافقة عليها لأول مرة لاستخدامها أو سحبها الصناعة، سواء من السوق أو من النظر في عملية الموافقة عليها مرة ثانية، عندما يكون هناك دليل واضح أن تلك الإجراءات قد اتخذت لأسباب صحية أو بيئية.

- يعني مصطلح مادة كيميائية مقيدة بشدة أي مادة كيميائية ممنوعة بالفعل على الصعيد الوطني لأسباب صحية أو بيئية بموجب إجراء تنظيمي حكومي نهائي، ولكن مع التصريح باستخدامها في بعض الأغراض المحددة. ويعني مبيد مقيد بشدة (محظور بشكل محدود) مبيد معظم الاستعمالات التي سجل من أجلها أصبحت محظورة بقرار حكومي نهائي ولكن ما زال هناك ترخيص باستخدامه في بعض الأغراض التي سجل من أجلها.

٥- إن التعاريف الواردة أعلاه قد سببت عددا من المشاكل في تشغيل إجراء الموافقة المسبقة عن علم. إن تعريف "المقيدة بشدة" مثلا لا يدل على ما يعتبر "ممنوع بالفعل على الصعيد الوطني". فقد أشار فريق الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن إجراء الرقابة يمكن اعتباره مقيد بشدة على شرط أن الاستخدامات المتبقية المسموح بها قليلة جدا. ومع ذلك، ليس من الواضح ما إذا كان تحديد الاستخدام الرئيسي أو القليل يجب حكمه على أساس كمي (الكمية المستخدمة، عدد/أنواع الاستخدامات المحدودة) أو على أساس أهمية الاستخدام للاقتصاد المحلي واحتمال خفض التعرض وخفض المخاطر التي وقعت وما إلى ذلك.

٦- في الإجراء الحالي، لا تشمل المواد الكيميائية غير المسجلة (والتي لم يقدم طلبا لتسجيلها أو قدم طلبا ورفض لأسباب صحية أو بيئية) في بلد المنشأ/التصدير هذه التعاريف ومن ثم تعتبر غير مؤهلة لإدراجها في إجراء الموافقة المسبقة عن علم. وينطبق هذا بصورة خاصة على مبيدات الآفات لأنها تخضع عادة لمخطط تسجيل.

٧- ولغرض إجراء الموافقة المسبقة عن علم، تم تقسيم مصطلح مادة كيميائية إلى ثلاث فئات استخدام رئيسية، أي مبيدات الآفات^(١) والمواد الكيميائية^(٤) الصناعية^(٢) والاستهلاكية^(٣).

٨- ينبغي إخطار الأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بأي إجراء رقابة لحظر أو تقييد بشدة مبيد أو مادة كيميائية صناعية أو استهلاكية لأسباب صحية أو بيئية وذلك للنظر في ترشيح المادة الكيميائية لإدراجها في الموافقة المسبقة عن علم.

٩- وحتى الآن، ليست هناك خبرة متوفرة بالنسبة للإخطار أو إدراج المواد الكيميائية الاستهلاكية في إجراء الموافقة المسبقة عن علم. وليس هناك تعريفاً محدداً للمادة الكيميائية الاستهلاكية ولا سيما كيفية تعلقها بالمنتجات التي تحتوي على مواد كيميائية؛ والأمثلة التي يمكن أن توضح هذه "المنطقة الرمادية" هو حظر وضع مستويات عليا للرصاص ومحتوى الرصاص والزرنيق في الطلاء وحظر أو تحديد الإضافات في الوقود وما إلى ذلك.

(١) تعتبر مبيدات الآفات كما عرفت في مدونة السلوك الدولية عن توزيع المبيدات واستعمالها، بأنها أي مادة أو خليط من المواد يكون الغرض منه الوقاية من أية آفة أو القضاء عليها أو مكافحتها، بما في ذلك ناقلات الأمراض للإنسان أو الحيوان، وأنواع النبات أو الحيوان غير المرغوبة والتي تحدث ضرراً أو تتدخل بأي شكل أثناء إنتاج الأغذية أو المنتجات الزراعية أو الأخشاب أو المصنوعات الخشبية أو الأعلاف، أو أثناء تصنيعها وتخزينها ونقلها وتسويقها، وكذلك أي مادة تعطى للحيوانات لمكافحة الحشرات أو العنكبوتات أو غيرها من الآفات الموجودة في الحيوانات أو على أجسامها. ويشمل هذا التعبير المواد التي تستخدم لتنظيم نمو النبات أو إسقاط أوراقه أو تكثيفه أو تخفيف أشجار الفاكهة أو لوقاية الفاكهة من السقوط قبل أوانها، وكذلك المواد التي تستعمل في المحاصيل، سواء قبل حصادها أو بعده، لوقاية المحصول من التدهور أثناء التخزين أو النقل. ويشمل أيضاً أي مبيد يستخدم في الاستعمالات الزراعية أو المنزلية أو الصحة العامة أو أي استخدام آخر.

(٢) المواد الكيميائية الصناعية هي المواد الكيميائية المستخدمة في الأنشطة الصناعية.

(٣) المواد الكيميائية الاستهلاكية هي مواد كيميائية تنتج عادة للاستعمال الخاص وغير المهني.

(٤) المواد الكيميائية كما عرفت في مبادئ لندن للتوجيهية المعدلة.

الاستثناءات

١٠- لقد تم النص في مبادئ لندن التوجيهية المعدلة أنها لا تنطبق على المواد الصيدلانية، بما في ذلك العقاقير والمخدرات والمؤثرات العقلية والمواد المشعة والمواد الكيميائية المستوردة لأغراض البحث أو التحليل بكميات لا يحتمل أن تؤثر على البيئة أو الصحة والمواد الكيميائية المستوردة للاستخدام الشخصي أو المنزلي بكميات معقولة تلزم لهذه الاستخدامات ومضافات الأغذية. وقد ترك الأمر مفتوحاً للحكومات لتطبيق المبادئ التوجيهية على المواد الصيدلانية ومضافات الأغذية إذا رغبت في ذلك. وحتى الآن لم توفر الحكومات معلومات عن الإجراءات الناظمة لهذه الأنواع من المواد الكيميائية.

١١- إن التوجيه التالي بشأن تنفيذ هذه الاستثناءات قد وضعه فريق الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة:

(أ) إن الواردات أو الصادرات لمادة كيميائية القصد منها استخدامها في البحوث والتنمية، بما في ذلك التحليل، وتتضمن كميات أقل من ١٠ كيلوجرامات ينبغي اعتبارها خارج نطاق مدونة السلوك ومبادئ لندن التوجيهية المعدلة:

(ب) التجارة التي تتضمن مواد كيميائية القصد منها استخدامها في مجال البحوث والتنمية، بما في ذلك التحليل، بكميات تزيد عن ١٠ كيلوجرامات ينبغي اعتبارها أنها تقع في نطاق مدونة السلوك ومبادئ لندن التوجيهية المعدلة ما لم يثبت وجود دليل واضح أن المادة الكيميائية المعنية القصد منها إجراء البحوث والتطوير.

١٢- ومع ذلك، سلّم الفريق أن التوجيه الوارد أعلاه قد لا يكون كافياً للمستقبل، نظراً لأن الصناعة تطور الآن مواد كيميائية جديدة (ولا سيما مبيدات الآفات) ذات فاعلية بكميات قليلة جداً. وهناك حاجة لمزيد من التوجيه عما إذا كانت "المواد الكيميائية الجديدة"، التي تخضع لعدم الموافقة بسبب الشواغل الصحية أو البيئية من قبل بلد قد نفذ مخطط الموافقة على المواد الكيميائية الجديدة، والتي لم تتداول أبداً في التجارة الدولية، ينبغي استثناءها من الإجراءات.

١٣- مركبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة التي لم تحظر أو تقيّد بشدة في أي بلد لأسباب صحية أو بيئية، ولكنها تسبب مشاكل تحت أوضاع استخدامها الموجودة في البلدان النامية

١٢- إن مبادئ لندن التوجيهية المعدلة والمبادئ التوجيهية لمنظمة الأغذية والزراعة لتشغيل الموافقة المسبقة عن علم تشير بصورة محددة إلى حاجة فريق الخبراء في النظر في مشكلة مركبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة لتحديد الحاجة إلى وضع قائمة بهذه المركبات تستكمل المواد الكيميائية التي تخضع فعلاً إلى إجراء الموافقة المسبقة عن علم. وتمشياً مع فلسفة الموافقة المستنيرة، سيجري تزويد البلدان المشاركة

بمعلومات عن مركبات مبيدات الآفات هذه لتتمكن من اتخاذ قرارات مستنيرة على أساس تقييم المخاطر المحتملة، تتعلق برغبتها في تلقي شحنات.

١٤- اقترح فريق الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن مجموعة مبيدات الآفات المرشحة هذه تشمل مركبات المبيدات المحتمل أن تسبب مشاكل تحت أوضاع استخدامها في البلدان النامية ومبيدات الآفات التي تكون محتوياتها النشطة ترد في فئة أول-ألف^(٥) من قائمة مبيدات الآفات لمنظمة الصحة العالمية والتي تكون مركباتها تقع أيضا في نطاق الفئة أول-ألف لمنظمة الصحة العالمية.

١٥- والوضع الأمثل، ينبغي تحديد مركبات مبيدات الآفات التي تسبب مشاكل تحت أوضاع استخدامها في البلدان النامية على أساس تقارير موثقة لآثارها المعاكسة. وقد بيّنت التجربة أن هذه مشكلة، طالما أن معظم البلدان النامية لم تنشئ نظما للتوثيق والإخطار عن هذه الحوادث. وعلى هذا الأساس، وفي غياب بيانات من البلدان النامية، ليس من المعقول افتراض سلامة استخدام هذه المركبات.

١٦- شملت الجهود المبذولة لتحديد مواد كيميائية مرشحة محددة نهوجا عديدة. ويمكن استخدام استعراض البيانات عن حوادث التسمم والآثار المعاكسة التي وثقتها البلدان الصناعية لاستكمال أي معلومات متاحة من البلدان النامية. والسبب هو تواصل حدوث مشاكل في البلدان الصناعية من المحتمل أن تكون أصعب في البلدان النامية، بالرغم من قدرتها الكبيرة على فرض إجراءات وقائية للسلامة.

١٧- والنهج الثاني الذي نظره فريق الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة كاستكمال للحوادث التي تم الإبلاغ عنها في البلدان النامية كان "نظام النقاط المتدرجة"، الذي وضعه الفريق طوال الاجتماعات الثمانية الأولى. ومع ذلك، يعتمد هذا النظام، الذي يعين نقاط لمجموعة من الأسئلة المحددة تتعلق بالمخاطر المحتملة في الاستعمال، على معلومات ذاتية كان من الصعب التحقق منها.

١٨- وكان النهج الثالث، أن اتفق فريق الخبراء المشترك على النظر فيما إذا كانت قيود تناول الحالية في البلدان الصناعية يمكن أن تكون أداة آلية إضافية "لتقليل" المواد الكيميائية المرشحة المحتمل أن تسبب مشاكل تحت أوضاع استعمالها في البلدان النامية. إلا أن المشروع التجريبي الذي بدأه فريق الخبراء المشترك لوضع قوائم بقيود تناول في بلدان مختارة قد حقق تقدما قليلا. وكانت الفكرة الأصلية مقارنة هذه القوائم وتحديد المركبات الخاضعة لقيود تناول المعينة للحد الأقصى للتعرض المهني في أكثر من بلد. وكانت الميزة الرئيسية لهذا النهج هو التأكيد أكثر على الإجراءات الناظمة في البلدان الصناعية. ويحتاج جدوى هذا النهج إلى مزيد من الدراسة.

(٥) التصنيف الذي أوصت به منظمة الصحة العالمية لمبيدات الآفات على أساس خطورتها

والمبادئ التوجيهية لتصنيف عام ١٩٩٤. WHO/PCS/94.2.

١٩- إن كلا من هذه النهوج لا تتناول بعض مبيدات الآفات التي من المحتمل أن تسبب مشاكل في البلدان النامية. ومع ذلك، يعتقد أنها مجتمعة يمكن أن تستخدم كاستكمال للمعلومات المتاحة من البلدان النامية و"تقليل" مركبات مبيدات الآفات المحتمل أن تسبب قلقاً.

٢٠- تشمل مزايا النظر في النهج المتعدد الوجوه لتحديد مركبات مبيدات الآفات الخطرة:

- نقل مسؤولية إثبات أن منتجاً قد يستخدم بأمان على المنتج بدلاً من البلد النامي الذي عليه أن يثبت أن هذا المنتج يسبب مشكلة؛
- يصبح المركب مرشحاً لإجراء الموافقة المسبقة عن علم نتيجة لإجراء حكومي والذي يعتبر أيضاً مبدءاً أساسياً لإدراج المواد الكيميائية المحظورة أو المقيدة بشدة في الإجراء.

٢١- ينبغي ملاحظة أن المعايير الحالية تركز على الآثار على الصحة البشرية من مركبات مبيدات الآفات الخطيرة جداً. وليس هناك اعتبار للآثار البيئية الممكنة تحت أوضاع استخدامها في البلدان النامية. وكان نطاق هذه المناقشة محدوداً أيضاً بمبيدات الآفات ولا يشمل المواد الكيميائية الصناعية أو الاستهلاكية الخطرة جداً أو الخطرة بينياً.

ثانياً- إخطار بإجراء رقابة لحظر أو تقييد استخدام مادة كيميائية بشدة

٢٢- في الإجراء الحالي، تقوم البلدان المشاركة بتوفير الأساس لتحديد أي مواد كيميائية يمكن إدراجها، عن طريق توفير معلومات عن إجراءات الرقابة الوطنية المتخذة لحظر أو تقييد بشدة مواد كيميائية في بلدانها. وينبغي ملء استمارة إخطار بإجراء رقابة لكل إجراء رقابة يمثل للمعايير المحددة الواردة في توجيه الوثيقة الحكومية، سواء عند تقديم قائمة وطنية عند الانضمام إلى الإجراء أو عند الموافقة على تقديم إخطارات فيما بعد باعتبارها إجراءات إضافية.

٢٣- هناك بعض المشاكل في تطبيق المعايير الحالية من توجيه الوثائق الحكومية المتعلقة بما إذا كان الحظر أو التقييد بشدة المبلغ عنه يعتبر ذو علاقة بإجراء الموافقة المسبقة عن علم. وإحدى المشاكل تتعلق بتحديد ما يشكل سبباً "صحياً أو بيئياً" مقبولاً. وليس من الواضح كيفية إدراج الآثار البيئية في المعايير كما ترد في توجيه الوثائق الحكومية. وبالرغم من حقيقة أن الإجراء يشمل الإجراءات المتخذة "لأسباب صحية أو بيئية"، هناك إشارة قليلة إلى الشواغل البيئية في الأمثلة (الواردة في توجيه الوثائق الحكومية) لإجراءات الرقابة التي تؤهل، بالرغم من أن الممارسة الحالية لا تؤهل السمية العالية لأنواع غير المستهدفة، بما في ذلك آكلات الجيف والطيور المهاجرة. ومن الصعب أيضاً تفسير كيفية إدراج اعتبارات السمية الشديدة. إن المعايير، التي تم جمعها في عام ١٩٩٠ على أساس المناقشات/تقارير الاجتماعات عندما وضع إجراء

الموافقة المسبقة عن علم، محدودة بقائمة عشوائية لأمثلة لإجراءات رقابة مقبولة. وليس هناك سببا واضحا لاستثناء جوانب أخرى من أن تصبح مقبولة. وقد تمت محاولة وضع توجيه أكثر وضوحا للسلطات الوطنية المعنية (انظر المرفق بهذا التقرير).

٢٤- يطلب من جميع البلدان المشاركة، عند الانضمام إلى الإجراء، أن تقدم قائمة وطنية بجميع مبيدات الآفات والمواد الكيميائية الصناعية والاستهلاكية التي تخضع حاليا للحظر أو للتقييد بشدة. وحتى الآن، ردت حوالي ٥٠ بلدا من ١٤٠ بلدا مشاركا على هذا الطلب. وعندما صمم في الأصل إجراء الموافقة المسبقة عن علم، أكدت الحكومات على أهمية كل إخطار يحتوي على معلومات كافية للحكم على أن إجراء الرقابة يمثل لمعايير الحظر والتقييد بشدة بمقتضى الإجراء. وقد تم استعراض جميع القوائم في الملف. وفي جميع هذه الحالات، كان من الضروري البحث عن توضيح من السلطات الوطنية المعنية. وعند استعراض الإخطارات المقدمة، تمت مواجهة المشاكل التالية باستمرار:

- عدم كفاية المعلومات للحكم على ما إذا كانت الاستعمالات المتبقية تشكل فقط جزءا بسيطا من الاستخدامات السابقة/الممكنة (على أساس الكمية أو خفض المخاطر) وبالتالي شكلت استخداما مقيدا بشدة؛
- عدم كفاية المعلومات للحكم إذا كانت أسباب إجراء الرقابة تمثل للمعايير الواردة في توجيه الوثائق الحكومية؛
- الإخطارات غير مستكملة غالبا، وتفترق لمعلومات عن الاستعمالات المتبقية المسموح بها والإشارة إلى الوثائق الوطنية والتواريخ الفعلية أو أسباب إجراء الرقابة وما إلى ذلك.

٢٥- إن المعايير التي تستخدمها البلدان لأخطار منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بإجراءات الرقابة على المواد الكيميائية ليست متسقة. ومن الواضح، ستكون هناك اختلافات مهمة، طالما أن أساس الحظر أو التقييد بشدة يوجد في القوانين الوطنية التي تختلف بدرجات كبيرة فيما بين البلدان. وفي هذا الصدد، يتوفر لبعض البلدان متطلبات بيانات مكثفة وتتم بتحليلات دقيقة قبل اتخاذ قرارات ناظمة؛ وبعض البلدان لها إجراءات للاستعراض والتقييم محدودة. فضلا عن ذلك، قد يكون للبلدان التي لها صناعات تصدير مهمة مصالح في الحد من الإخطار بالحظر والتقييد بشدة لحماية مرافقها الصناعية المهمة.

ثالثا - اختيار المواد الكيميائية لإدراجها في إجراء الموافقة المسبقة عن علم

٢٦- عندما تقدم البلدان الإخطارات بالمواد الكيميائية المحظورة والمقيدة بشدة، تتحقق أمانة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بأن إجراءات الرقابة المخاطر عنها تمثل للتعريف والمعايير

الواردة فيما سبق. وبعد عملية التحقق هذه، ينبغي ان ترسل الأمانة وتقدم الإخطارات عن كل مادة كيميائية محددة مع الوثيقة التوجيهية عن المادة لجميع البلدان المشاركة لأغراض استخدام البلد المستورد. ومع ذلك، تم حظر عدد كبير من المواد الكيميائية أو تقييدها بشدة قبل اعتماد إجراء الموافقة المسبقة عن علم، ولذا قدمت مبادئ لندن التوجيهية المعدلة ومدونة السلوك بعض التوصيات عن كيفية إدراج كل هذه المواد الكيميائية في الإجراء.

بالنسبة لإجراءات الرقابة التي يبدأ نفاذها بعد ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ - يبدأ إدراج أي إخطار بحظر أو تقييد بشدة لمبيد آفات أو مادة كيميائية يبدأ نفاذها بعد هذا التاريخ إدراجه في إجراء الموافقة المسبقة عن علم على شرط أنه لا يكون قد تم إدراجه فعلا في الإجراء.

وبالنسبة لإجراءات الرقابة الحالية قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ - ينبغي أن تدرج المواد الكيميائية المحظورة أو المقيدة بشدة قبل هذا التاريخ في خمس بلدان أو أكثر على الأقل في إجراء الموافقة المسبقة عن علم. وينبغي إيلاء الأولوية لمبيدات الآفات والمواد الكيميائية التي ما زال يجري تداولها في التجارة ومن ثم التي يجري التخلص منها تدريجيا. ولا يجري النظر في مبيدات الآفات والمواد الكيميائية المعروفة أنها لم تعد متداولة في السوق. وأخيرا، تدرج أي مادة كيميائية محظورة أو مقيدة بشدة في بلد واحد أو أكثر.

٢٧- تم الإعراب عن القلق بالنسبة لإدراج مواد كيميائية محظورة أو مقيدة بشدة في إجراء الموافقة المسبقة عن علم في بلد واحد فقط، عندما لا يكون هذا البلد قد اضطلع بتحليل علمي كامل قبل اتخاذ الإجراء أو عندما تكون أسباب إجراء الرقابة غريبة على البلد المتخذ للإجراء. وكما تم توضيح ذلك تحت القسم أولا - ألف، وفي إطار الإجراء الحالي، لا يوجد تقييم على أساس علمي لإجراءات الرقابة الوطنية المبلغ عنها.

استخدام قائمة المواد الكيميائية المرشحة لإدراجها في إجراء الموافقة المسبقة عن علم

٢٨- هناك اختلافات في الآراء عما إذا كان من الواجب على البلدان الإخطار بإضافة مواد كيميائية لإجراء الموافقة المسبقة عن علم قبل إعداد الوثيقة التوجيهية. وقالت بعض السلطات الوطنية المعنية أنها تفضل ألا تزود بالمعلومات نظرا لأنها تؤدي إلى خلق ضغوط من مجموعات المصالح الوطنية للاضطلاع بتقييمات واتخاذ قرارات قبل أن تتاح المعلومات ذات الصلة. وأشارت سلطات وطنية معينة أخرى أنها تعتقد أن من المفيد أن تكون على وعي بالمواد الكيميائية المرشحة لإدراجها في إجراء الموافقة المسبقة بأسرع وقت ممكن وذلك لتحذيرها من حقيقة وجود مشكلة وإتاحة الفرصة للبدء في جمع المعلومات المتعلقة بالاستخدامات المحلية للمواد الكيميائية. فضلا عن ذلك، يعتبر الإخطار المبكر مفيدا لأنه غالبا ما يوجد تأخير بين الوقت الذي يتقرر فيه إدراج المادة الكيميائية في إجراء الموافقة المسبقة عن علم ووقت إعداد الوثيقة التوجيهية واستعراضها من قبل السلطات الوطنية المعنية. وحاليا، تعمل أمانة منظمة الأغذية

والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فقط مع قائمة المواد الكيميائية التي تخضع فعلا لإجراء الموافقة المسبقة عن علم والتي وزعت بشأنها وثائق توجيهية.

إزالة مواد كيميائية من إجراء الموافقة المسبقة عن علم

٢٩- في إطار تنفيذ إجراء الموافقة المسبقة عن علم الحالية، قدم فريق الخبراء المشترك المشورة بشأن إجراء عام لإزالة مادة كيميائية من إجراء الموافقة المسبقة عن علم بعد وجود دليل علمي جديد بالنسبة لمادة كيميائية محددة، مبينا الشواغل الصحية أو البيئية التي أدت في الأصل إلى حظرها أو تقييدها بشدة وأن السبب في إدراجها في الموافقة المسبقة عن علم لم يعد قائما.

٣٠- إن الأساس لإزالة أي مركب من إجراء الموافقة المسبقة عن علم هو ثبوت دليل علمي جديد قُدم لتستعرضه الحكومات التي تسببت بإجرائها في الأصل في خضوع المركب إلى إجراء الموافقة المسبقة عن علم، وينبغي على هذه الحكومات أن تتفق على أن أسس الحظر أو التقييد بشدة الأصلية لم تعد صالحة. وبهذه الطريقة، فإنها مسؤولة المسجل أو الصناعة لإقناع سلطة التسجيل أو الموافقة الوطنية المعنية بإعادة التسجيل أو السماح باستخدام المركب على أساس الدليل الجديد. والهدف هو توافر بيانات واضحة بأن البيانات العلمية قد تم تقييمها من قبل سلطات علمية مستقلة وأن القرار الأصلي قد تم إعادة النظر فيه.

٣١- وبمجرد تلقي رد من السلطة الوطنية المعنية في البلد المتأثر، يجري تعميم وثيقة توجيهية منقحة على جميع الحكومات المشاركة والتأكيد على الاستنتاجات العلمية المنقحة والحالة النازمة المنقحة في البلدان التي قام فيها إدراج المادة الكيميائية في الموافقة المسبقة عن علم. ويستعرض انتباه السلطات الوطنية المعنية للبيانات الجديدة. وتدعى الحكومات المشاركة لإعادة النظر في قرارها الناظم المتعلق بالمادة الكيميائية إذا رغبت في ذلك. وبعد مرور عام على تعميم الوثيقة التوجيهية المعدلة، لا تعمم ردود الاستيراد للمادة الكيميائية ويجري وقف النظر في المادة الكيميائية الخاضعة لإجراء الموافقة المسبقة عن علم.

٣٢- ومن ثم يكون القرار بإزالة مادة كيميائية من إجراء الموافقة المسبقة عن علم قائما على أساس الإجراءات الحكومية، أي تقييمات المخاطر الوطنية وقرارات تخفيض المخاطر.

رابعا - الوثائق التوجيهية للمقرر الخاص بالموافقة المسبقة عن علم

٣٣- في نهاية عام ١٩٩٥، تم توزيع وثائق توجيهية للمقرر الخاص بالموافقة المسبقة عن علم ١٢٧ مبيدا و٥ مواد صناعية. لقد وضعت الوثائق التوجيهية لتوفر المعلومات ذات العلاقة للسلطات الوطنية المعنية ومسجلي مبيدات الآفات ومنظمي المواد الكيميائية لمساعدتهم في اتخاذ القرارات المتعلقة بواردات كل مادة

كيميائية في المستقبل. وينبغي أن تكون الوثيقة قصيرة وموجزة وبسيطة نسبياً مع إشارات إلى جهات الاتصال ومصادر المعلومات للحصول على مزيد منها. وعند النظر في الوثائق في المستقبل هناك حاجة لتحقيق توازن بين مصالح السلطات الوطنية المعنية في الحصول على أكثر معلومات ممكنة لتدعم اتخاذ قراراتها والهدف من جعل الوثيقة بسيطة ومباشرة كلما كان ممكناً. وتطلب البلدان التي لها قدرة محدودة على اتخاذ القرارات الناضجة تبسيطاً إلى أقصى حد لشكلها ومحتواها، مع تأكيد على أسباب إجراء الرقابة ومعلومات عن البدائل، بينما البلدان التي لديها نظم رقابة متطورة تطلب بيانات علمية أكثر، بما في ذلك التقييمات الفعلية.

النطاق والمحتوى

٣٤- قدمت بلدان الاستيراد الاعتبارات التالية للتوسع في الوثائق التوجيهية لتناول الموضوعات التالية بتفاصيل أكثر:

- توافر بدائل (مواد كيميائية أو تكنولوجية) - في الإجراء الطوعي الحالي، تتاح الموارد لتقديم معلومات وتوصيات عن بدائل، لأن المعلومات التي يعتمد عليها من الصعب الحصول عليها ولأن المشاركة في المعلومات بشأن بدائل ليست مسألة بسيطة، نظراً لأن ما هو مقبول في بلد قد لا يكون فعالاً في مكان آخر نتيجة للاوضاع المناخية والممارسات الزراعية وما إلى ذلك. وحتى الآن، تدرج المعلومات بشأن البدائل فقط التي تقدمها الحكومات المشاركة عند الإخطار بإجراءات رقابة في الوثائق التوجيهية أو نشرها على السلطات الوطنية المعنية منفصلة. وقد بينت التجربة أن مقداراً محدوداً من تلك المعلومات قد قدمتها السلطات الوطنية المعنية؛
- المعلومات عن التعرض؛
- طابع وأسباب إجراء الرقابة بما في ذلك شروط الاستخدام في البلد التي تتخذ إجراء رقابة - بموجب الإجراء الحالي، وجدت أمانة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة صعوبات كبيرة في ضمان أن المعلومات التي تقدمها الحكومات المشاركة كاملة وكافية. ومن الأهمية بمكان لفاعلية إجراء الموافقة المسبقة عن علم أن تضع الحكومات المشاركة، عند الإخطار بإجراءات رقابة بمقتضى الإجراء، التأكيد أكثر على نوعية وكمية المعلومات الوطنية؛
- الاستخدامات الأخرى لمادة كيميائية تخضع لإجراء الموافقة المسبقة عن علم (من غير الاستخدامات التي حظرت أو قيدت بشدة)؛

- تطبيق المعلومات على الأوضاع المحلية؛

- مصادر المعلومات الإضافية - طلبت البلدان، بصورة خاصة، تحسين قائمة المواد المرجعية بما في ذلك المعلومات عن كيفية الحصول على هذه المواد في الوقت المناسب.

مصادر المعلومات للوثائق التوجيهية

٢٥- كانت الوثائق التوجيهية حتى الآن قائمة على توافر بيانات مقيّمة دولياً للأقسام المتعلقة بالآثار الصحية والبيئية. وفي هذا الصدد، وطالما أن المعلومات الدولية متاحة لجميع البلدان، يمكن أن تركز الوثيقة التوجيهية على الاستنتاجات.

٢٦- إن وضع وثائق توجيهية من المحتمل أن تكون أكثر صعوبة للمواد الكيميائية التي تتاح عنها معلومات محدودة لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم. وينبغي إيلاء الاعتبار لمدى السعي للحصول على التزام من المنظمات الدولية الأخرى مثل البرنامج الدولي بشأن السلامة الكيميائية ومنظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية لبحوث السرطان ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لجعل المواد الكيميائية الخاضعة للموافقة المسبقة عن علم أولوية في أي عمل يتعلق بتقييم مواد كيميائية محددة، بالرغم من أن هذه المواد قد لا تكون ملحّة لهذه المنظمات.

مسؤولية إعداد الوثائق التوجيهية والحاجة للاستعراض الدوري والاستكمال

٢٧- كانت أمانة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة حتى الآن مسؤولة عن الصياغة والانتهاج من الوثائق التوجيهية القائمة على منشور "توجيه للمؤلفين" الذي وضعه فريق الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. فقد أوصى الفريق أنه سيطلب في المستقبل من الحكومة التي تخطر بخطر أو تقييد مادة كيميائية بشدة أن تقدم مشروع وثيقة توجيهية على افتراض أن تقييم وطني وتقييم للمخاطر متاح على أساس إجراء الرقابة الوطنية. وإذا كانت هذه هي الحالة، ينبغي أن يطلب من السلطات أن تقدم للأمانة أو الأمانات مجموعة كاملة من الوثائق تستخدم في وضع وثيقة التوجيه.

٢٨- لم يتم استكمال أي من الوثائق التوجيهية الموزعة بمقتضى إجراء الموافقة المسبقة عن علم. ومع ذلك، قد تحتاج الوثائق التوجيهية إلى استكمال منتظم عندما تبرر المعلومات الجديدة ذلك (مثل عندما تكون هناك معلومات جديدة حرجة عن المخاطر الصحية أو البيئية لمادة كيميائية قد تؤثر على قرار استيراد البلد). وبمرور الوقت، ستتاح معلومات إضافية ذات علاقة عن المواد الكيميائية التي أصبحت خاضعة لإجراء الموافقة المسبقة عن علم. وقد تأتي هذه المعلومات من عدد من المصادر، بما في ذلك الإخطارات أو التقييمات الدولية في المستقبل وقد تتضمن، مثلاً، معلومات عن مركبات جديدة وعن طابع ومدى المخاطر على البدائل وما إلى ذلك. ومن ثم ينبغي وضع عملية للاستعراض والاستكمال.

معلومات إضافية ودعم القرارات

٣٩- يوفر الإجراء الحالي، من خلال استكمال استثمارات رد بلد الاستيراد، للبلدان المشاركة إمكانية طلب معلومات إضافية أو الإعراب عن الحاجة إلى مساعدة تقنية للتوصل إلى قرار. وحتى الآن، لم يتاح لأمانة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تتابع هذه الطلبات بشكل مستمر.

خامساً - رد بلد الاستيراد

طاقع قرارات الاستيراد

٤٠- تنص مبادئ لندن التوجيهية المعدلة ومدونة السلوك على أن الفرض من إجراء الموافقة المسبقة عن علم والوثائق التوجيهية هي توفير المعلومات ذات العلاقة عن المواد الكيميائية ومساعدة الحكومات في تقرير السماح بالمادة الكيميائية قيد النظر أو حظرها أو وقف وارداتها في المستقبل، ومن ثم تركيز على جوانب التجارة في الإجراء. وينبغي النظر، مع ذلك، إلى إجراء الموافقة المسبقة عن علم كوسيلة لدعم القرارات بشأن توافر واستخدام المادة الكيميائية في البلد في علاقتها بحماية الصحة والبيئة. إن الموافقة المسبقة عن علم توفر معلومات عن المادة الكيميائية في شكل الوثائق التوجيهية لمساعدة الحكومات في تحديد ما إذا كانت ستسمح أو تحظر أو تقيّد الواردات وكذلك المصادر المحلية للمادة الكيميائية. إن قرارات الاستيراد هي وسائل لمساعدة البلدان في تنفيذ القرار البيئي أو الصحي على المستوى الوطني.

كفاية خيارات ردود الواردات

٤١- تم مؤخراً تنقيح استمارة رد بلد الاستيراد لتأخذ في الاعتبار الخبرة ومقترحات السلطات الوطنية المعنية المتعلقة بتعزيز استمارة رد بلد الاستيراد. ويطلب من الحكومات في الاستمارة المنقحة، أن تقدم موافقتها أو رفضها للواردات في المستقبل. وإذا تمت الموافقة، من الممكن تحديد شروط عامة أو أكثر تحديداً تنطبق على الواردات.

٤٢- أثيرت قضية تتعلق بما إذا كانت الخيارات متاحة لبلدان الاستيراد تتعلق بمادة كيميائية خاضعة للموافقة المسبقة عن علم بأنها كافية لتغطية مجال الإمكانيات في البلد. فمثلاً:

- هل ينبغي إتاحة الخيارات ليقرر البلد إذا كان غير قادر على استعراض المادة الكيميائية أو اتخاذ أي إجراءات نتيجة لعدم وجود سلطة أو أنه يختار عدم استعراض المادة الكيميائية نظراً لأنه لم ينتج أو يستورد المادة الكيميائية في الماضي؛

- هل ينبغي وجود إجابة بديلة تشير إلى عدم اتخاذ أي اعتبار أو تقييم فعال للمادة الكيميائية وأنه لن يتخذ في المستقبل ما لم يرد طلب بالتسجيل.

معنى الموافقة على الواردات بشروط

٤٢- إن القصد من قرارات الاستيراد المتخذة بناءً على إجراء الموافقة المسبقة عن علم هو ضمان مشاركة المسؤولية في تنفيذ ورقابة قرارات الاستيراد هذه بين البلد المصدر والبلد المستورد. فإذا وافق بلد الاستيراد على مزيد من استيراد مادة كيميائية، يتوقع من بلد التصدير أن يتابع هذا القرار وأي شروط موضوعة للاستيراد. وتشير الخبرة في تنفيذ الإجراء حتى الآن إلى أن كثيراً من الشروط التي تنص عليها البلدان المستوردة في ردها عن الواردات تنطبق على الشروط الوطنية التي قد تكون خارج تأثير أو خارج مسؤولية المصدر. والأمثلة هي الإشارة إلى أن مادة كيميائية محظورة على بعض الاستخدامات بناءً على التشريع الوطني أو شروط محددة لوضع البطاقات أو قيود الاستخدام أو التطبيق على المستعملين المعتمدين.

تفسير عدم كفاية رد أو عدم وجوده

٤٤- حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وردت ردود عن الواردات من ٨٠ بلداً بالنسبة للمجموعة الأولى من ستة مبيدات آفات، ومن ٦٥ بلداً للمجموعة الثانية لستة مبيدات آفات؛ ومن ٢٧ بلداً للمجموعة الأولى من المواد الكيميائية الصناعية.

٤٥- وبمقتضى الإجراء الطوعي الحالي، لا ينبغي تفسير عدم الرد على أن حالة الوضع الراهن، أي لا ينبغي تصدير مادة كيميائية دون الحصول على موافقة البلد المستورد ما لم يكون لدى المصدر دليل بأن المادة الكيميائية مسجلة للاستعمال في بلد الاستيراد أو أن المادة الكيميائية التي يكون استخدامها قد سمح به في السابق من قبل البلد المستورد.

٤٦- ولا يتوفر لدى الأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة معلومات عما إذا كانت حالة الوضع الراهن قد سببت مشاكل للمصدرين في تنفيذ الإجراء.

قرارات الاستيراد التي تغطي فئة استعمال واحدة

٤٧- إن تقسيم فئات الاستعمال تعكس حقيقة أن المواد الكيميائية يجري تنظيمها عادة في فئات للاستعمال تحت تشريع منفصل ومن قبل سلطات منفصلة. وكثير من المواد الكيميائية الخاضعة حتى الآن لإجراء الموافقة المسبقة عن علم مدرجة لأنها محظورة أو مقيدة بشدة لفئة استعمال واحدة، مثلاً كمبيدات للآفات. إن الوثيقة التوجيهية الموضوعية لهذه المواد الكيميائية ستركز على الآثار الصحية والبيئية المرتبطة

باستخدامها كمبيد آفات، ولكنها تذكر أيضا فئات الاستعمال الأخرى. إن أساس إجراءات الرقابة وارد في الوثيقة التوجيهية وينبغي على الحكومات النظر في إمكانية الاستعمالات الأخرى التي قد يؤثر عليها الحظر التام للواردات.

٤٨- بيّنت الخبرة أن قرارات الصادرات بالنسبة لمادة كيميائية محددة تتخذ عادة دون مشاورة ضرورية مع السلطات الحكومية بناء على تشريعات منفصلة إضافية تحكم استخدام واستيراد المادة الكيميائية. ويخضع Dinoseb وأملاح Dinoseb للموافقة المسبقة عن علم، وباعتبارهما من مبيدات الآفات فاستخدامهما محظور أو مقيد بشدة في عدد من البلدان. وتلقت أمانة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة معلومات تشير إلى أن التطبيقات من غير المبيدات لـ Dinoseb قد تأثرت من حقيقة أن بعض الحكومات قد حظرت جميع الواردات، حتى الواردات للأخرين، وأن الاستخدام الصناعي قد حدث مبكرا وهناك حاجة إليه في المستقبل.

الاتجار في المنتجات/المواد أو المركبات المحتوية على مواد كيميائية تخضع للموافقة المسبقة عن علم

٤٩- إن كثيرا من المواد الكيميائية لا تنتج وتستورد وتستخدم في حالتها الأصلية فحسب، بل يجري الاتجار فيها للاستخدام في الإنتاج الصناعي لمستحضرات أخرى أو لمنتجات/مواد. لقد نظر فريق الخبراء في مسؤولية إمكانية تصدير منتجات أو مواد خاضعة للموافقة المسبقة عن علم تحتوي على المادة الكيميائية (مثل رصاص اللحام في الأجهزة الكهربائية). وتوصل الفريق إلى أن مبادئ لندن التوجيهية المعدلة تطبق بصورة محددة على المواد الكيميائية وليس على المنتجات/المواد التي تجدد هذه المواد الكيميائية طريقتها إليها في النهاية.

سادسا- الرصد والامتثال عند تصدير المواد الكيميائية المدرجة في إجراء الموافقة المسبقة عن علم

٥٠- إن أحد الجوانب الحرجة لإجراء الموافقة المسبقة عن علم هو وجوب أن يتخذ البلد المصدر (الحكومة والصناعة) خطوات في إطار سلطته لضمان أن المواد الكيميائية لا تصدر على عكس قرار البلد المستورد. ونتيجة لذلك هناك حاجة لضمان أن:

- تساهم جميع البلدان المصدرة في إجراء الموافقة المسبقة عن علم (تمشيا مع مقررات مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛

تكون قرارات البلدان المستوردة واضحة؛

- تنشئ حكومات البلدان المصدرة وسائل كافية لإبلاغ صناعة البلد بقرارات البلدان المستوردة؛
- يتوفر لدى حكومات البلدان المصدرة سلطة كافية لاتخاذ تدابير الرقابة الضرورية.

٥١- وبناءً على الإجراء الحالي، لا توجد أحكام لرصد التجارة في المواد الكيميائية الخاضعة لإجراء الموافقة المسبقة عن علم ولقياس الامتثال بأحكام الموافقة المسبقة عن علم لمبادئ لندن التوجيهية المعدلة ومدونة سلوك منظمة الأغذية والزراعة. ومن المهم النظر في هذه الحالة في إطار اتفاقية ملزمة قانوناً.

فرض قرارات الاستيراد الخاضعة للموافقة المسبقة عن علم

٥٢- قدمت مقترحات عديدة أيضاً لتحسين الإجراءات الدولية للرقابة الجمركية لتمكين البلدان من الحصول على معلومات أفضل عن ما يجري تصديره واستيراده إلى بلدانها. وحالياً، لا يسمح النظام المنسق لوصف السلع الأساسية وترميزها الذي وضعه مجلس التعاون الجمركي، في معظم الحالات، بوجود فروق كافية لمواد كيميائية محددة. فتدخل المواد الكيميائية إلى بلد ما بناءً على التجارة أو الاسم التجاري وبالتالي لا يمكن أن تتعرف عليها الجمارك. وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً للافتقار في تشريعات الرقابة الكافية على الصادرات والواردات، لا تتمكن سلطات الجمارك من فرض إجراءات رقابة وطنية. وفضلاً عن ذلك، لا تكفي مرافق الاختبار ووسائل الاختبار لرصد كمية المواد الكيميائية المتاجر فيها.

سابعاً - المعلومات المتعلقة بالتصدير أو بإخطار التصدير

٥٣- يتطلب الحكم الحالي لإخطارات التصدير أن يخطر بلد التصدير كل بلد استيراد لأول مرة بشحن مادة كيميائية محظورة أو مقيدة بشدة للاستخدام في بلد التصدير إلى بلد الاستيراد. (ينبغي تكرار هذا الإخطار في حالة أي تطورات مهمة أو معلومات جديدة أو شروط تتعلق بإجراء رقابة متخذة في بلد التصدير). إن الغرض من توفير المعلومات عن هذه الصادرات هو تذكير البلد المستورد بالإخطار الأصلي المتعلق بإجراء الرقابة وتحذيره بأن صادرات مادة كيميائية غير مسموح بها أو استخدامها مقيد بشدة في بلد التصدير من المتوقع حدوثها قريباً. ولقد وضعت استمارة المعلومات المتعلقة بالتصدير لتيسير تبادل المعلومات هذه. إن تبادل المعلومات هذا بشأن تصدير مواد كيميائية محظورة ومقيدة بشدة هو نشاط ثنائي بين بلد التصدير وبلد الاستيراد. ولا يتضمن هذا الأمانة المشتركة لمنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة التي لا يتوفر لديها أي معلومات عن فاعلية هذا الجزء من إجراء تبادل المعلومات.

٥٤- إن إخطار التصدير ليس التزاماً مرتبطاً بتصدير أي مادة كيميائية تخضع لإجراء الموافقة المسبقة عن علم. ويقع الالتزام بتقديم إخطار بالتصدير على البلدان التي حظرت أو قيدت بشدة مادة كيميائية فعلاً

سواء سيجري إدراجها في إجراء الموافقة المسبقة عن علم أم لا. ومن ثم، يمكن تصدير أي مادة كيميائية، سواء مدرجة في الموافقة المسبقة عن علم أم لا، من أي بلد دون إخطار بالتصدير إذا لم يكن هذا البلد قد اتخذ إجراءً ناظماً لحظر تلك المادة الكيميائية أو تقييدها بشدة.

٥٥- لقد أعربت الروابط الصناعية الدولية عن رأيها بأن الالتزام بإرسال إخطار بالتصدير لمادة كيميائية مدرجة في الموافقة المسبقة عن علم (المحظورة أو المقيدة بشدة في بلد التصدير) لا ينطبق إذا كان بلد الاستيراد قد قدم رداً بالاستيراد بمقتضى إجراء الموافقة المسبقة عن علم. وبناءً على ذلك، لا يمكن أن تعتمد البلدان المستوردة على نظام إخطار التصدير لإخطارها بالكامل بأي بلدان تقوم بتصدير مواد كيميائية إلى أراضيها قد تم حظرها أو تقييدها بشدة في بلدان أخرى أو عن كميات المواد الداخلة إلى البلد.

٥٦- ما هو الهدف من أي التزام بتقديم إخطار بالتصدير؟ هل يجب أن يكون:

- لتوفير معلومات لبلدان الاستيراد عن الواردات في المستقبل لمادة كيميائية منشأة فقط من بلدان قد اتخذت إجراءً ضد المادة الكيميائية؟
- لتوفير معلومات كاملة للبلدان المستوردة عن منشأ عدد محدود من المواد الكيميائية محتملة الخطر التي تأتي أو التي تستخدم في داخل أراضيها؟

ما هي المعلومات التي ينبغي تقديمها في إخطارات التصدير؟

٥٧- ينبغي أن تتضمن إخطارات التصدير، لتكون مفيدة أكثر لبلدان الاستيراد، معلومات عن شركات التصدير والاستيراد وعن الكميات المتوقعة من المواد الكيميائية التي ستشحن إلى بلد الاستيراد.

ثامناً - التصنيف ووضع البطاقات على المواد الكيميائية المعدة للتصدير

٥٨- إن مبادئ لندن التوجيهية المعدلة، من خلال أحكام إضافية تتعلق بتصنيف ووضع البطاقات على المواد الكيميائية المصدرة ومدونة السلوك، من خلال مبادئها التوجيهية عن أفضل ممارسات لوضع البطاقات على مبيدات الآفات:

- تشجع البلدان المصدرة على أن تقدم للبلدان المستوردة معلومات ومشورة ومساعدة، بما في ذلك معلومات تحذيرية مناسبة تتعلق بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛

- توصي بوجوب تصنيف المواد الكيميائية، كحد أدنى، وتعبئتها ووضع البطاقات عليها طبقاً للإجراءات والممارسات المعترف بها دولياً.

٥٩- إن المعلومات بشأن التصنيف والتعبئة ووضع البطاقات هو عنصر مهم في إجراء تبادل المعلومات. وفي غياب معايير أخرى أو شروط في بلد الاستيراد، ينبغي أن يضمن بلد التصدير أن التصنيف والتعبئة ووضع البطاقات على المواد الكيميائية تتوافق مع المعايير المعترف بها دولياً. ومن المستصوب أن تضمن البلدان المصدرة للمواد الكيميائية أن تلك المواد تخضع لشروط ليست أقل صرامة للتصنيف والتعبئة ووضع البطاقات المقارنة بمنتجات الاستخدام المحلي. إن المدى الذي تقوم البلدان المشاركة بتنفيذ هذا الحكم غير معروف للأمانة.

المرفق

أنواع إجراءات الرقابة لحظر أو تقييد مادة كيميائية بشدة مؤهلة/غير مؤهلة لإدراجها في الموافقة المسبقة عن علم (تنقيح للتذييل 1 من توجيه الوثيقة الحكومية)

إجراءات الرقابة التي لا تؤهل	إجراءات الرقابة التي تؤهل
<p>الحظر أو التقييد بشدة أو رفض الاستعمال لأول مرة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • لأن المنتج مصنف على أنه عالي السمية (مثلا طبقا لمخطط منظمة الصحة العالمية): • لأن البيانات المطلوبة لم يتم توفيرها: • بسبب أن الرسوم لم تدفع: • بسبب ظهور مقاومة في الآفات المستهدفة: • بسبب توافر بديل أقل سمية: • بسبب وضع قيود تناول شديدة نتيجة للحاجة إلى وضع حدود تعرض مهني شديدة، مثل الحد الأقصى لقيم التركيز المسموح بها وقيم البداية المحدودة 	<p>الحظر أو التقييد بشدة أو رفض الاستخدام لأول مرة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • بسبب أن البيانات العلمية تشير إلى مشاكل صحية أو بيئية مع مشكلة التعرض.
<p>الحظر أو التقييد بشدة للاستخدامات البسيطة بينما الاستخدامات الرئيسية (على أساس الكمية) تظل مقبولة</p>	<p>الحظر أو التقييد بشدة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • للاستخدام أو الاستخدامات الرئيسية (على أساس الكمية)، بينما تظل استخدامات بسيطة مقبولة للاستخدام: • استخدامات بسيطة (على أساس الكمية) إذا أدى الإجراء إلى خفض كبير في التعرض لمنتج له مشاكل صحية أو بيئية.
<p>حظر أو تقييد بشدة أو الرفض أو للاستعمال لأول مرة على أساس إجراء متخذ في بلد آخر دون استعراض التعرض والمخاطر تحت أوضاع في البلد الذي يجري فيه اتخاذ إجراء</p>	<p>الحظر أو التقييد بشدة أو الرفض للاستخدام لأول مرة، على أساس استعراض البيانات الصحية أو أو البيئية وبيانات احتمال التعرض للبلد المقدم للإخطار</p>
<p>الإجراء المتخذ هو تمهيدي (مقترح) أو يجري تحديه من قبل استئناف أو إجراء قضائي</p>	<p>الإجراء المتخذ هو إجراء نهائي حكومي ناظم. والنتائج هي وقف بعض أو جميع الاستخدامات للمادة الكيميائية إما فورا أو في تاريخ محدد في المستقبل.</p>
<p>قصر استخدام مبيد على الأشخاص المدربين فقط (المرخص لهم أو المعتمدين) أو الاستخدام فقط في معدات خاصة، مثل النظم المغلقة</p>	<p>قصر استخدام مبيد على الأفراد المدربين (أو المرخص لهم أو المعتمدين) أو يستخدم فقط تحت شروط في معدات خاصة مثلا نظم مغلقة، مع قيود شديدة للكمية المسموح بها للاستخدام</p>
<p>وضع بطاقات على المنتج بها تحذيرات وتحذيرات، مثلا لمنع اتجاهها إلى النظم الأيكولوجية الحساسة أو لتقليل التعرض المهني أو العرضي إلى أدنى حد</p>	<p>تقييد بشدة استخدام مبيد (على أساس كمية المنتج) نتيجة لأسباب صحية أو بيئية، مثل قصرها على استخدام بسيط بعيدا عن النظم الأيكولوجية الحساسة</p>
<p>السماح باستخدام المنتج، دون قيود شديدة، طالما أن الملوثات قد تم احتوائها تحت معايير محددة</p>	<p>حظر أو تقييد بشدة استخدام منتج بسبب الملوثات التي لا يمكن تجنبها عند مستوى القلق.</p>
<p>سحب المنتج من التجارة من قبل المنتج لأسباب تجارية</p>	<p>سحب المنتج من التجارة من قبل المنتج لأسباب صحية أو بيئية.</p>